

## الفصل للوصل المدرج في النقل

من قول أنس ولا نعلم أحدا رفعه الا الدراوردي .  
قال الخطيب قد رواه إبراهيم بن حمزه الزبيري عن الدراوردي موقوفا كما ذكرناه .  
وابراهيم اتقن من محمد بن عباد وليس يصح ان أحدا رفعه سوى مالك واﻻ أعلم .  
أخبرنا الحسن بن علي الجوهري أنا عبدالعزیز بن جعفر الخرقى نا قاسم بن زكريا المطرز نا أبو كريب وأبو سعيد قالانا نا أبو خالد الأحمر أنا حميد عن أنس قال .  
قال رسول اﻻ صلى اﻻ عليه وسلم لاتشتروا الثمر حتى يبدو صلاحه وقال أبو سعيد لا يصلح بيع النخل حتى يبدو صلاحه قالوا وما صلاحه قال يحمر ويصفر )